



قانون رقم (1) لسنة 2025

بتعديل بعض أحكام القانون رقم (16) لسنة 2018 بشأن تنظيم  
تملك غير القطريين للعقارات والانتفاع بها

أمير دولة قطر،

نحن تميم بن حمد آل ثاني

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم (16) لسنة 2018 بشأن تنظيم تملك غير القطريين للعقارات والانتفاع  
بها،

وعلى القرار الأميري رقم (28) لسنة 2023 بإنشاء الهيئة العامة لتنظيم القطاع العقاري،  
وعلى اقتراح مجلس الوزراء،

وعلى إقرار مجلس الشورى،

قررنا المصادقة على القانون الآتي :

**مادة (1)**

تُستبدل كلمة «الهيئة» بكلمة «الوزارة» المنصوص عليها في المادة (3) من القانون  
رقم (16) لسنة 2018 المشار إليه .

**مادة (2)**

يُستبدل بنص المادة (1) من القانون رقم (16) لسنة 2018 المشار إليه، النص التالي :

**مادة (1) :**

« في تطبيق أحكام هذا القانون، تكون للكلمات التالية، المعاني الموضحة قرين كل

منها، ما لم يقتض السياق معنى آخر :

الوزير : وزير البلدية .

الهيئة : الهيئة العامة لتنظيم القطاع العقاري .

اللجنة : لجنة تنظيم تملك غير القطريين للعقارات والانتفاع بها، المنصوص

عليها في المادة (3) من هذا القانون .



العقارات : الأراضي الفضاء ، والمباني والمنشآت والوحدات السكنية ، والوحدات المفرزة في المجمعات السكنية .

## مادة (3)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القانون . ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

تميم بن حمد آل ثاني  
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : 1446/07/15هـ  
الموافق : 2025/01/15م